



شركة أسمنت الخليج ش.م.ع.
Gulf Cement Company P.S.C

تقرير الحوكمة 2017



المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
2	المقدمة.....
3	أولا : إجراءات تطبيق قواعد الحوكمة.....
6	ثانيا : تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2017.....
8	ثالثا : مجلس الإدارة.....
8	أ- تشكيل مجلس الإدارة.....
9	ب- تمثيل العنصر النسائي في مجلس الإدارة للعام 2017.....
9	ت- أسباب عدم ترشح أي عنصر نسائي لعضوية مجلس الإدارة.....
10	ث- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة.....
11	ج- إجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017.....
12	ح- مهام واختصاصات مجلس الإدارة التي قامت بها الإدارة التنفيذية بناء على تفويض من المجلس الى الإدارة.....
13	خ- تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح).....
14	د- الهيكل لتنظيمي الخاص بالشركة.....
15	ذ- بيان تفصيلي بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة.....
16	رابعا : مدقق الحسابات الخارجي.....
18	خامسا : اللجان التابعة لمجلس الإدارة.....
18	▪ أولا : لجنة التدقيق.....
21	▪ ثانيا : لجنة الترشيحات والمكافآت.....
23	سادسا : لجنة متابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين.....
25	سابعا : نظام الرقابة الداخلية.....
27	ثامنا : المخالفات خلال العام 2017.....
27	تاسعا : مساهمات الشركة في تنمية المجتمع المحلي والحفاظ على البيئة.....
30	عاشرا : معلومات عامة.....
30	أ- بيان بسعر سهم الشركة في السوق للعام 2017.....
32	ب- بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام ومؤشر القطاع لعام 2017.....
33	ج- بيان بتوزيع ملكية المساهمين.....
33	د- بيان بالمساهمين الذين يملكون 5% أو أكثر.....
34	هـ- بيان بتوزيع المساهمين وفقا لحجم الملكية.....
35	و- ضوابط علاقات شؤون المستثمرين.....
37	ز- القرارات الخاصة التي تم عرضها في الجمعية العمومية خلال العام 2017.....
37	ح- الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال العام 2017.....
38	خ- بيان بنسبة التوطين في الشركة بنهاية عام 2017.....
38	د- بيان بالمشاريع والمبادرات الابتكارية التي قامت بها الشركة أو جاري تطويرها خلال العام 2017.....

تأسست شركة اسمنت الخليج كشركة مساهمة عامة في إمارة رأس الخيمة بدولة الإمارات العربية المتحدة بعد موافقة السلطات و بموجب الرخصة التجارية رقم 2202 صادرة بتاريخ 07 أبريل 1978 من دائرة التنمية الاقتصادية بإمارة رأس الخيمة و المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة رأس الخيمة رقم 2477 بتاريخ 31 مايو 1977 .

يبلغ رأس مال الشركة المصرح به و المدفوع بالكامل 821,096,820 درهم و يقع مصنع الشركة في إمارة رأس الخيمة ، و يمتاز بموقعه الحيوي القريب من مقالع المواد الأولية الأساسية و كذلك قربته من ميناء صقر مما يسهل عملية إستيراد المعدات و المواد اللازمة و تصدير منتجاتها من الأسمنت و الكلنكر و السلاح ، و تعتبر شركة اسمنت الخليج من الشركات الكبرى المنتجة للأسمنت في دولة الإمارات العربية المتحدة.

التزاما من شركة اسمنت الخليج (ش.م.ع) بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، تقوم الشركة بإصدار تقرير الحوكمة الموقع من قبل رئيس مجلس الإدارة ، متضمنا كافة البيانات و المعلومات وفقا للنموذج المعد من قبل هيئة الأوراق المالية و السلع والذي يعكس حرص الشركة الشديد على التطبيق الأمثل و السليم لقواعد الحوكمة .

تطبق الشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS عند إعداد القوائم والبيانات المالية طبقا لمتطلبات القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة وتأخذ بعين الإعتبار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة التي أصبحت سارية المفعول والتي تسري للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2018 وتقوم بالدراسة المسبقة لأثر تطبيق هذه المعايير على المعالجات المحاسبية للمعاملات المستقبلية.

أولاً : إجراءات تطبيق قواعد الحوكمة

تتبنى شركة اسمنت الخليج مجموعة من الضوابط والقواعد والمواثيق التي تحقق الانضباط المؤسسي في العلاقات والإدارة في الشركة وفقاً للمعايير والأساليب العالمية وذلك من خلال تحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للشركة وتأخذ في الاعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح ، مما أوجد بيئة تتخذ من معايير الانضباط المؤسسي و ضوابط الحوكمة ميزاناً يقيس توافق أعمال و أنشطة الشركة مع هذه القواعد والأنظمة . وذلك حرصاً من الشركة على التواصل مع الجهات المختصة والجمهور وذلك للحفاظ على مكانتها محلياً وإقليمياً و عالمياً، كما تلتزم الشركة بتطبيق قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/7م) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، وتؤمن بأهمية تطبيقه لإرساء قواعد الشفافية والعدالة والمسائلة وذلك إستناداً إلى أفضل النماذج والممارسات والمعايير المعمول بها عالمياً والتي تساعد بفعالية في تحقيق أهداف الشركة .

و في إطار حرص مجلس إدارة الشركة على إرساء نموذج متميز للإلتزام والإمتثال بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/7م) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، إلتزمت الشركة بتطبيق أفضل الممارسات على النحو التالي :

الباب الأول : معايير الانضباط المؤسسي

1. تم إعداد النظام الأساسي للشركة حسب أحكام القانون الإتحادي رقم (2) لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية ، و قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/7م) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة.
2. تنفيذ السياسات والإجراءات و القرارات الصادرة من الهيئة بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة . والإلتزام بتطبيق أفضل الممارسات فيما يخص مجلس الإدارة و لجانها و التعامل بشفافية مع المدقق الخارجي وتنفيذ قرارات الجمعية العمومية.
3. صياغة قواعد العمل بخصوص تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والمطلعين وتشكيل لجنة تتبع مجلس الإدارة تعمل على المتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم.

4. أنتخذ مجلس الإدارة كل التدابير اللازمة للحفاظ على السرية التامة للبيانات والمعلومات الخاصة بالشركة ذات الأثر الجوهري بشكل دقيق يضمن عدم إستغلالها، ووضع ترتيبات تعاقدية فاعلة تقضي بأن تقوم الجهات الأخرى المطلعة على بيانات ومعلومات داخلية خاصة بها وبعملائها بالمحافظة على سرية تلك البيانات والمعلومات، وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأية أطراف أخرى.
5. توقيع كل الأطراف المطلعة على إقرارات رسمية تؤكد علمه بأنه يحوز بيانات ومعلومات داخلية تتعلق بالشركة وعمالها وتحمله كافة الآثار القانونية في حال تسريبه لهذه المعلومات أو البيانات أو إعطائه مشورة على أساس المعلومات التي يحوزته، والتزامه باخطار الشركة عن أية تداولات يقوم بها على الأوراق المالية للشركة قبل وبعد إجراء تلك التداولات.
6. إنترم عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له أو للجهة التي يمثلها بمجلس الإدارة مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار بشأنها أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.
7. حرص الشركة على ممارسة أعمالها بشفافية، واعتماد سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات المعمول بها، وشملت:
 - الإفصاح عن التقارير الدورية، والمعلومات الجوهرية، وملكيات الأشخاص المطلعين وأقاربهم، وتعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة، والمزايا التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا.
 - توفير المعلومات للمساهمين والمستثمرين بصورة دقيقة وواضحة وفي الأوقات المحددة.
8. جميع الأسهم الصادرة من الشركة ضمن الفئة الواحدة من الأسهم متساوية في الحقوق والالتزامات ويثبت للمساهم جميع الحقوق المتصلة بالسهم وفقاً لأحكام قانون الشركات، وقد تضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم.
9. تضمن الهيكل التنظيمي للشركة إدارة علاقة شؤون المستثمرين، لضمان تحسين الأداء ودعم المسؤولية والشفافية. ويحرص مجلس الإدارة بدعم هذه الدائرة بما لها أهمية التواصل مع المساهمين.

الباب الثاني : حوكمة الشركات

1. حدد النظام الأساسي للشركة ضوابط الترشح لعضوية مجلس الإدارة وتم الإلتزام بشروط الترشح الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع.
2. شكل مجلس الإدارة لجان دائمة تتبعه بشكل مباشر وتعمل حسب معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، لتنفيذ مهامها حسب الصلاحيات الممنوحة لها.
3. اعتماد أنظمة وإجراءات تفصيلية مكتوبة للرقابة الداخلية تحدد الواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقررة من مجلس الإدارة والمتطلبات والأهداف العامة ، وذلك لمتابعة مدى الإلتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية ، والسياسة والأنظمة والإجراءات الداخلية الموضوعية من قبل مجلس الإدارة .
4. إلتزام أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها ومدقق حساباتها بقواعد السلوك المهني والسياسات والضوابط الداخلية ، والتقييد بالقوانين والأنظمة المعمول بها .
5. تحديث موقع الشركة الإلكتروني والذي يتضمن كافة المعلومات الخاصة بالشركة www.gulfcement.ae وذلك لتعزيز الإفصاح و الشفافية ، وعرض أي جديد أو قرارات جوهرية ، وتعتبر وسيلة تهدف إلى الوصول إلى المساهم وذلك للإطلاع على جميع الأحداث بشكل مباشر .

تطبق الشركة جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل ، وتسري هذه الأحكام والقواعد على أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية وموظفيها هي أدائهم لواجباتهم .

ثانيا : تعاملات أعضاء مجلس الإدارة و أزواجهم و أبنائهم في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2017

أولا : قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها

إعتمد مجلس إدارة الشركة قواعد مكتوبة بشأن تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية ، ويعد أعضاء مجلس إدارة الشركة ضمن الأشخاص المطلعين على البيانات المالية والمعلومات الداخلية الخاصة بالشركة ، وحرصا من مجلس الإدارة على رفع مستوى الشفافية في الإفصاح و الإلتزام التام بالقوانين وأنظمة الهيئات والأسواق ، تم التالي :

- تشكيل لجنة الاشراف والمتابعة (لجنة المطلعين) على تعاملات الاشخاص المطلعين ، وتولى اللجنة مسؤولية المتابعة والاشراف على تعاملات الاشخاص المطلعين وملكياتهم ، والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم ورفع الكشوف والتقارير الدورية الى السوق .
- إعداد سجل خاص و متكامل لجميع الأشخاص المطلعين بما في ذلك الأشخاص الذي يمكن اعتبارهم أشخاص مطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوافر لهم الاطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها ، وتضمن هذا السجل الإفصحات المسبقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين .

تضمنت قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية بشكل صريح على فترات حظر التداول المنصوص عليها في المادة رقم (14) من القرار رقم (2) لسنة 2001 الصادر من مجلس إدارة الهيئة في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية والتي تنص على أنه يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المدرجة أوراقها المالية في السوق ومديرها العام أو أي من الموظفين المطلعين على البيانات الجوهرية للشركة التعامل - بنفسه أو لحسابه بواسطة الغير أو بأي صفة أخرى لحساب غيره - في الأوراق المالية للشركة ذاتها أو الشركة الأم أو التابعة أو الشقيقة أو الحليفة لتلك الشركة، إذا كانت أيا من هذه الشركات مدرجة أوراقها في السوق، وذلك خلال الفترات التالية:

- قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية من شأنها أن تؤثر على سعر السهم صعودا أو هبوطا إلا إذا كانت المعلومة ناتجة عن أحداث طارئة ومفاجئة .
- قبل (15) خمسة عشر يوما من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية .

- حرصت لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية ، على النحو التالي :

1. مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين على البيانات المالية للشركة ، قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية خلال العام 2017 ، بشأن حظر التداول على الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة .
2. السجلات المرسلت من الأسواق المالية
3. سجلات الشركة
4. اقرار مقدم من أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين
5. تحديث قائمة المطلعين من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية www.adx.ae ، وبورصة الكويت .
6. تزويد سوق أبوظبي للأوراق المالية وبورصة الكويت قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة والموظفين المطلعين

وبناء على الضوابط الواردة أعلاه :

- لم تتم أية تعاملات لأي من أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم و المطلعين في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2017 .
- إتزام جميع أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين بقواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وجميع العاملين بأحكام القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بشأن تعاملاتهم في الأوراق المالية للشركة سواء خلال فترات حظر التداول أو خلال الفترات الأخرى .

ثالثاً : مجلس الإدارة

يعتبر مجلس الإدارة السلطة التي تتمتع بجميع الصلاحيات للقيام بكافة الأعمال والتصرفات نيابة عن الشركة حسبما هو مصرح للشركة القيام به ، وممارسة كافة الصلاحيات المطلوبة لتحقيق أغراضها ولا يحد من هذه السلطات والصلاحيات إلا ما احتفظ به القانون أو نظام الشركة الأساسي ضمن اختصاصات الجمعية العمومية .

نص النظام الأساسي للشركة على أنه يتكون مجلس الإدارة من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالتصويت السري التراكمي .

سخر مجلس الإدارة جميع خبراته لرفع مستوى أداء الشركة ليتوافق مع تطلعات المساهمين وأصحاب المصالح ومواكبة أطر الحوكمة لضمان فعالية مجلس الإدارة وتشكيل لجان تابعة لتعزيز المسؤولية والشفافية .

أ.تشكيل مجلس الإدارة

- تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحاليين من خلال الجمعية العمومية للشركة المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 وذلك لمدة ثلاث سنوات (2015 – 2016 – 2017) ميلادية تبدأ من تاريخ انتخابهم ، وراعت الشركة في تشكيل مجلس إدارتها لمتطلبات قواعد الحوكمة المتوافق مع النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصفة أعضاء مجلس الإدارة بحيث يكون ثلث الأعضاء على الأقل من الأعضاء المستقلين ، وتكون الأغلبية للأعضاء غير التنفيذيين الذين تمتعوا بخبرات عملية ومهارات فنية تعود بالمصلحة على الشركة ، والجدول أدناه يبين أسماء أعضاء مجلس الإدارة وصفة عضويتهم :

الإسم	الفترة	الخبرات	المؤهلات	مدة العضوية منذ	العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى
الشيخ / عمر بن صقر القاسمي	مستقل	غير تنفيذي	- بكالوريوس سياسة وإدارة عامة من جامعة إيسترن ميتشيغان بالولايات المتحدة الأمريكية	1981	-	-
السيد / حمد أحمد العميري	مستقل	غير تنفيذي	- إجازة جامعية في المحاسبة / جامعة الكويت	2004	-	-
السيد / أحمد عبدالله الأعماش	مستقل	غير تنفيذي	- مدير عام سابق لشركة أسمنت الخليج	2013	-	- عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة
الشيخ / منصور بن خالد القاسمي	مستقل	غير تنفيذي	- خريج الكلية العسكرية البريطانية - بكالوريوس تقنية معلومات من كلية التقنية بالإمارات	1991	-	-
حكومة رأس الخيمة - يمثلها الشيخ / جمال بن صقر القاسمي	مستقل	غير تنفيذي	- رجل أعمال	2003	-	-
السيد / عبدالعزيز بن حمد الوقياس	مستقل	غير تنفيذي	- نائب مدير مالي في مكتب حمد التجاري	2006	-	-
السيد / عبداللطيف حسن مشاري البدر	مستقل	غير تنفيذي	- رجل أعمال	2009	-	-

- لا يوجد أعضاء مجلس إدارة مستقيلين أو معينين من تاريخ انتخاب الأعضاء الحاليين حتى 31 ديسمبر 2017.

بناء على أحكام المادة (19) من النظام الأساسي لشركة أسمنت الخليج بأنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء ، وذلك كالآتي :

العنصر	العدد	النسبة
أعضاء مجلس ادارة (ذكور)	7	٪ 100
أعضاء مجلس ادارة (إناث)	-	٪ 0

ت- أسباب عدم ترشح أي عنصر نسائي لعضوية مجلس الإدارة

فتحت الشركة باب الترشح لكلا الجنسين في كل دورة إنتخابية بحقوق متساوية دون أي قيود أو تمييز على ترشح الإناث غير أن جميع المرشحين كانوا من الذكور فقط ولم تستلم الشركة أي طلب مقدم من أي عنصر نسائي للترشح خلال الدورة الأخيرة . حيث أن الشركة تدعم رغبة أي مواطنة تنطبق عليها الشروط و ترغب في الإنضمام إلى مجلس الإدارة. وقد تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحاليين من خلال الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 بالتصويت السري التراكمي ، وأن ترشح العنصر النسائي سيكون مفتوح خلال دورة مجلس الإدارة التي تبدأ خلال العام 2018.

تؤمن شركة أسمنت الخليج بأهمية تنوع الخبرات ودور المرأة الرئيسي في مسيرة التنمية والتي تساهم في إضافة الجودة والفعالية وزيادة الجهات النظر البناءه ، وتعمل الشركة على تنفيذ مثل هذه القرارات (المادة 40 ، البند 1) الواردة في قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة .

ث - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة إستنادا إلى أحكام المادة (169) من القانون الإتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية وأحكام المادة (21) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/رم) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، وأحكام المادة (58) من النظام الأساسي للشركة .

تتكون مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على أن لا تتجاوز 10% من تلك الأرباح للسنة المالية . كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريف أو أتعاب أو مكافأة إضافية أو مرتبا شهريا بالقدر الذي يقرره مجلس الإدارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهودا خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة الشركة ولا يجوز صرف بدل حضور لرئيس أو عضو مجلس الإدارة عن اجتماعات المجلس .

تخضع من مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة الغرامات التي تكون قد وقعت على الشركة من الهيئة أو السلطة المختصة بسبب مخالفات مجلس الإدارة لقانون الشركات أو للنظام الأساسي للشركة خلال السنة المالية المنتهية وللجمعية العمومية عدم خصم تلك الغرامات أو بعضها إذا تبين لها أن تلك الغرامات ليست ناتجة عن تقصير أو خطأ من مجلس الإدارة .

1. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2016

بناء على القرار الصادر من الجمعية العمومية السنوية (40) للشركة الذي انعقد بتاريخ 12 أبريل 2017 ، بلغت مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2016 مبلغ 1.6 مليون درهم ، وذلك بعد خصم الاستهلاكات واستقطاع الإحتياطيات وتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 10% من رأس مال الشركة .

2. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة عن العام 2017

تحدد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من خلال اقتراح من مجلس الإدارة وترفع للجمعية العمومية للشركة وفي جميع الأحوال لا تتجاوز 10% من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 وذلك بعد خصم كل من الإستهلاكات والإحتياطيات .

وبناء عليه قرر مجلس إدارة الشركة في إجتماعه رقم (1- 2018) ، رفع مقترح للجمعية العمومية بتحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 ، مبلغ 1.3 مليون درهم.

3. بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة عن السنة المالية 2017

لا يوجد بدلات تقاضاها أعضاء مجلس الإدارة عن حضور جلسات اللجان المنبثقة عن المجلس عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 .

ج. إجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017

تطبيقاً لأحكام المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة وبما يتوافق مع أحكام المادة (28) من النظام الأساسي للشركة، على أن يعقد مجلس الإدارة إجتماعاته أربع مرات في السنة على الأقل .

يجتمع مجلس الإدارة بناء على دعوة خطية من قبل رئيس مجلس الإدارة أو بناء على طلب خطي يقدمه عضوان من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل ، وذلك قبل الموعد المحدد للإجتماع بأسبوع على الأقل مشقوعةً بجدول الأعمال ، ويكون لكل عضو مجلس إدارة الحق في إضافة أي موضوع يرى ضرورة بحثه في الإجتماع .

وفقاً للضوابط الواردة أعلاه ، عقد مجلس إدارة الشركة خمسة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 ، وذلك بحضور جميع أعضائه شخصياً ، كما هو موضح بالجدول التالي :

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعتذارات
الأول	08 فبراير 2017	6	1
الثاني	12 أبريل 2017	6	1
الثالث	02 أغسطس 2017	6	1
الرابع	14 نوفمبر 2017	جميع الأعضاء	-
الخامس	10 ديسمبر 2017	جميع الأعضاء	-

ح. مهام واختصاصات مجلس الإدارة التي قامت بها الإدارة التنفيذية بناءً على تفويض من المجلس إلى الإدارة

وفقاً لأحكام المادة (9) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / م) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، وأحكام المادة (25) من النظام الأساسي للشركة:

- لمجلس الإدارة تفويض رئيسه أو أحد أعضائه أو الإدارة التنفيذية العليا في بعض المسائل الإدارية والتي تكون له سلطة اتخاذ القرار فيها ، وفي هذه الحالة يجب أن يكون التفويض ثابتاً بالكتابة ومحدداً بالصلاحيات المفوضة وخاصة فيما يتعلق بالحالات التي يجب على الإدارة التنفيذية العليا فيها الحصول على الموافقة المسبقة لمجلس الإدارة قبل اتخاذ أية قرارات أو إبرام أية التزامات بالنيابة عن الشركة ، على أن توضع قائمة خطية بالمهام والاختصاصات التي يباشرها مجلس الإدارة وتلك التي يفوضها إلى الإدارة التنفيذية العليا ، ومراجعة تلك المهام والاختصاصات بشكل دوري .
 - يجب أن يكون التفويض محدداً في موضوعه والأشخاص المفوضين وحدود صلاحياتهم وفي المدة الزمنية لسريانه ، وأن يتضمن موعد عرض نتائجه على مجلس الإدارة .
 - يملك حق التوقيع على أفراد عن الشركة كل من رئيس مجلس إدارته أو نائبه وكذلك عضو مجلس الإدارة المنتدب بحسب الصلاحيات المعطاه له من مجلس الإدارة أو أي عضو آخر يفوضه المجلس في ذلك .
- وفقاً للضوابط المذكورة أعلاه ، يتولى العضو المنتدب والمدير العام و نائب المدير العام للشركة تصريف الأعمال اليومية وفقاً إلى أفضل ممارسات الحوكمة وأحكام النظام الأساسي والصلاحيات التي فوضها إليها مجلس الإدارة . وقد فوض المجلس الإدارة التنفيذية في الأمور التالية :

أولاً : العضو المنتدب

- تنفيذ الإستراتيجية الشاملة للشركة و خطط العمل الرئيسية التي وضعها مجلس الإدارة .
- الإشراف على التطوير الدائم والمستمر في جميع أعمال الشركة .
- تمثيل مجلس الإدارة في الإدارة التنفيذية .
- اعتماد الخطط والبرامج التنفيذية ومراجعتها وتقديم النصائح والمشورة للمدراء بالشركة .
- الاعتماد الأولي للميزانية و التقارير المالية .
- تمثيل الشركة أمام الغير حسب تفويض مجلس الإدارة أو الرئيس .

ثانياً : المدير العام ونائب المدير العام

- التوقيع لدى كافة الجهات الحكومية الإتحادية والمحلية والمؤسسات العامة والخاصة والمسؤولية القانونية حسب الحدود .
- التوقيع على مستندات الصرف النقدي والشيكات وتحويل الأموال و التعاملات مع البنوك في النطاق التي تم تحديدها في قرار التفويض ، و كذلك العقود و التزامات الشركة تجاه الغير بنفس الحدود

خ. تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح)

بناء على القانون الإتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية ، وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، والنظام الأساسي للشركة :


- لا يجوز للشركة عقد صفقات مع الأطراف ذات العلاقة إلا بموافقة مجلس الإدارة فيما لا يتجاوز 5 % من رأس مال الشركة ، وبموافقة الجمعية العمومية فيما زاد على ذلك .
 - على عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ قرار بشأنها ، على أن يبلغ المجلس بذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة ، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية .
 - تلتزم الشركة بوضع سجل خاص بتعارض المصالح يوضح فيه حالات التعارض بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن .
 - تلتزم الشركة بوضع سجل للأطراف ذات العلاقة توضح فيه الأسماء التي تعد أطراف ذات علاقة وصفقاتهم بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن .
- وفقا للضوابط الواردة أعلاه ، لم تتم أية تعاملات مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 ، وتم التأكد من ذلك عن طريق نموذج الإفصاح عن تعاملات الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) ، وعن طريق سجلات الشركة .

د. الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة

دأبت شركة أسمنت الخليج على تطوير وتطبيق هيكل تنظيمي يتسم بالكفاءة والفعالية على مستوى إدارات الشركة وأقسامها المختلفة ، لضمان مستوى عالٍ من التنسيق والتفاعل الإداري ، ويمثل الشكل البياني الموضح أدناه الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة والمعتمد من مجلس إدارة الشركة ، كالتالي :



ORGANISATION CHART OF MANAGEMENT



ed by : Design Section.

ذ- بيان تفصيلي بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة

يستعرض الجدول أدناه تواريخ تعيين أعضاء الإدارة التنفيذية ومناصبهم الحالية حسب الهيكل التنظيمي للشركة ، والرواتب والمكافآت الممنوحة لعام 2017 :

المنصب	تاريخ التعيين	مجموع الرواتب والبدلات المدفوعة لعام 2017 درهم	مجموع المكافآت المدفوعة لعام (Bonuses 2017 درهم)	أي مكافآت أخرى نقدية / عينية للعام 2017 أو تستحق مستقبلا
عضو مجلس الإدارة المنتدب	عام 2013	846,000	850,994	-
المدير العام	1 يناير 2013	655,020	91,525	-
نائب المدير العام	3 ديسمبر 1995	567,432	104,325	-
المدير المالي	16 ديسمبر 2016	417,936	6,788	-
المستشار	3 يوليو 2003	229,480	50,325	-
مدير إدارة علاقة شؤون المستثمرين	3 يوليو 2000	314,910	67,501	-
مدير العمليات	27 نوفمبر 2008	221,850	62,775	-
مدير التطوير	12 أكتوبر 2003	216,435	42,000	-
مدير الصيانة	10 سبتمبر 1981	218,484	41,284	-

رابعاً : مدقق الحسابات الخارجي

أولاً : سياسة التعاقد مع المدقق الحسابات الخارجي

بموجب أحكام المادة (36 - 37 - 38 - 39) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / ر م) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، والنظام الأساسي للشركة ، يلتزم مجلس إدارة الشركة سياسة اختيار مدقق الحسابات الخارجي من خلال ترشيحه للجمعية العمومية وذلك لتنظيم عملية التعيين والتي حددت إطار ونطاق وصلاحيات والتزامات مدقق الحسابات الخارجي ، فإن مجلس الإدارة يحرص على تسهيل واجبات المدقق الخارجي حسب المتطلبات والمعايير .

تقوم الإدارة التنفيذية بناءً على طلب لجنة التدقيق بتزويدها بعروض من شركات التدقيق وتقوم اللجنة بدراستها والاجتماع مع المدققين الخارجيين المرشحين المتقدمين ومناقشة عروضهم وترشيح من تراه مناسباً بناءً على الكفاءة والسمعة والخبرة ، وأخيراً وبناءً على توصية من لجنة التدقيق يقوم المجلس بترشيح مدقق الحسابات الخارجي ويتم التعيين وتحديد أتعابه بناءً على قرار من الجمعية العمومية ، كما يجوز للجنة التدقيق إعادة ترشيح مدقق الحسابات الخارجي الحالي .

في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على ترشيح لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقاله أو فصل مدقق الحسابات الخارجي ، يقوم مجلس الإدارة بكتابة بيان في تقرير الحوكمة يشرح توصيات لجنة التدقيق وأسباب عدم الأخذ بها .

ثانياً :

أنبذة عن مدقق حسابات الشركة

تم تعيين ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) كمدقق الحسابات الخارجي للشركة لعام 2017 ، وهي شركة بريطانية وتتمتع كل من شركاتها الأعضاء بشخصية قانونية مستقلة خاصة بها ، وتقدم ديلويت خدمات تدقيق الحسابات والضرائب والاستشارات الإدارية والمشورة المالية إلى العملاء من القطاعين العام والخاص في مجموعة واسعة من المجالات الاقتصادية من خلال شبكة عالمية مترابطة من الشركات الأعضاء في أكثر من 150 دولة على مستوى العالم وتضم نحو 200,000 مهنياً ولديها مجموعة من المستشارين ذوي الكفاءات المتميزة لتقديم خدمات عالية الجودة للعملاء وذلك من خلال حلول فاعلة لمواجهة التحديات التي تعترض عملياتهم ، وهي اول شركة خدمات مهنية اسست في منطقة الشرق الأوسط ويمتد وجودها بشكل مستمر منذ أكثر من 87 سنة في المنطقة.

تعتبر ديلويت من الشركات المهنية الرائدة التي تقوم بخدمات تدقيق الحسابات والضرائب والاستشارات الإدارية والمشورة المالية وتضم أكثر من 2500 شريك ومدير وموظف يعملون من خلال 26 مكتبا في 15 بلدا. وقد حازت ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) منذ عام 2010 على المستوى الأول للاستشارات الضريبية في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي حسب تصنيف مجلة "انترناشونال تاكس ريفيو" (ITR).

بد أتعاب وتكاليف مدقق الحسابات الخارجى خلال العام 2017

ديلويت أند توش	اسم مكتب التدقيق
16 سنة	عدد السنوات التي قضاها كمدقق حسابات خارجى للشركة
250,000 درهم	إجمالى أتعاب التدقيق للبيانات المالية لعام 2017 درهم
لا يوجد أي أتعاب أو تكاليف لخدمات خاصة أخرى خلال العام 2017	أتعاب وتكاليف الخدمات الخاصة الأخرى بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2017 درهم
لا يوجد أي خدمات مقدمة أخرى	تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى
لا يوجد مدقق خارجى آخر	بيان بالخدمات الأخرى التي قام مدقق حسابات خارجى آخر غير مدقق حسابات الشركة بتقديمها خلال العام 2017

خامسا : اللجان التابعة لمجلس الإدارة

شكل مجلس الإدارة لجان دائمة تتبعه بشكل مباشر وذلك للإسهام في تنفيذ مهامه ، وتقوم هذه اللجان بدور أساسي في مساندة المجلس على القيام بالمهام والواجبات المنوطة به في إدارة الشركة ، وتعمل كل لجنة ضمن نطاق إختصاصها المعتمد من قبل المجلس والمتوافق مع قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة .

وضع المجلس إجراءات تتضمن تحديد المهمة للجنة ، ومدة عملها والصلاحيات الممنوحة لها وكيفية رقابة مجلس الإدارة عليها وعلى المهام المنوطة بها وترفع اللجنة تقريراً خطياً بالإجراءات والنتائج والتوصيات بشفافية مطلقة .

أولا : لجنة التدقيق

أ. أسماء أعضاء لجنة التدقيق ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة لها :

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 ، لجنة التدقيق لمساندة مجلس الإدارة في العديد من المجالات ، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (46) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويتأخرس اللجنة أحدهما ، ويتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدراية في الأمور المالية والمحاسبية ، ومن بين أعضائها خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة والأمر المالية وحاملاً لمؤهل علمي وشهادة مالية ، وذلك على النحو التالي :

الصفة	المنصب	الأسم
مستقل	رئيسا	الشيخ / منتصر بن خالد القاسمي
غير مستقل	عضواً لديه خبرة في الشؤون المالية والمحاسبية وحاملاً لمؤهل علمي وشهادة مالية	السيد / حمد أحمد العميري
مستقل	عضوا	السيد / عبد العزيز حمد الوئيس

تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات المنوطة بها حسب متطلبات قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / م) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، على النحو التالي :

1. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة .
2. مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (السنوية و نصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:
 - ✓ أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
 - ✓ إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
 - ✓ التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - ✓ افتراض استمرارية عمل الشركة.
 - ✓ التقيد بالمعايير المحاسبية التي تقررها الهيئة.
 - ✓ التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
3. التنسيق مع مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الشركة في سبيل أداء مهامها .
4. النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات .
5. رفع توصية لمجلس الإدارة بشأن إختيار أو إستقالة أو عزل مدقق الحسابات ، وفي حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بهذا الشأن فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بيانا يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها .
6. وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات ، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها .
7. التأكد من إستيفاء مدقق الحسابات للشروط الواردة في القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة ومتابعة ومراقبة إستقلاليته .
8. الإجتماع بمدقق الحسابات للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية العليا أو من يمثلها ، مره واحدة على الأقل في السنة ومناقشته حول طبيعته ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقا لمعايير التدقيق المعتمدة.
9. بحث كل ما يتعلق بعمل مدقق الحسابات للشركة و خطة عمله ومراسلاته مع الشركة وملاحظاته و مقترحاته و تحفظاته و أية إستفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية العليا بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة ومتابعة مدى إستجابة إدارة الشركة لها وتوفيرها التسهيلات اللازمة للقيام بعمله .
10. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات.
11. مراجعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة.
12. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع مجلس الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
13. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
14. الإطلاع على تقييم المدقق لإجراءات الرقابة الداخلية والتأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي .
15. التأكد من توفر الموارد اللازمة لإدارة الرقابة الداخلية ومراجعة ومراقبة فعالية تلك الإدارة .
16. دراسة تقارير الرقابة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها .

17. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
18. مراقبة مدى تقييد الشركة بقواعد السلوك المهني.
19. مراجعة تعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة والتأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إبرامها .
20. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
21. تقديم التقرير والتوصيات إلى مجلس الإدارة عن المسائل المذكوره أعلاه .
22. النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة .

بإجتماعات لجنة التدقيق خلال العام 2017

بناء على أحكام المادة رقم (48) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، تعقد لجنة التدقيق إجتماعها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة ، وعليه عقدت لجنة التدقيق أربعة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 بحضور جميع أعضائها شخصيا ، وقد قامت اللجنة بمراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة ومراقبة سلامة بياناتها المالية وتقاريرها المرحلية والسنوية ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال العام 2017 وقد تعاملت مع مدقق الحسابات الخارجي بكل شفافية ، وكانت إجتماعات اللجنة كما يوضح الجدول التالي :

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	08 فبراير 2017	2	1
الثاني	12 أبريل 2017	3	-
الثالث	02 أغسطس 2017	2	1
الرابع	14 نوفمبر 2017	3	-

بناء على المهام أعلاه تطبق لجنة التدقيق جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل ، وتسري هذه الأحكام و القواعد على جميع الأعضاء في أدائهم لواجباتهم.

أ- أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة لها :

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 ، لجنة الترشيحات والمكافآت وذلك لضمان قيام مجلس الإدارة بالمهام المنوطة به بكفاءة وفعالية وتحقيق أهداف الشركة ، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (46) من قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين ومستقلين ويترأس اللجنة أحدهم ، وذلك على النحو التالي :

الصفة	المنصب	الأسم
مستقل	رئيساً	الشيخ / جمال بن صقر القاسمي
مستقل	عضواً	السيد / عبد اللطيف حسن مشاري البدر
مستقل	عضواً	السيد / عبد العزيز حمد الوئيس

➤ مهام لجنة الترشيحات والمكافآت

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت المهام والواجبات المنوطة بها حسب متطلبات قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، على النحو التالي :

- 1- وضع سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبية ، وموافاة الهيئة بنسخة عن هذه السياسة وبأي تعديلات تطرأ عليها .
- 2- تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق والقوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام هذا القرار .
- 3- التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر .
- 4- إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والعواطف والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها ، ومراجعتها بشكل سنوي ، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا الممنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتتناسب مع أداء الشركة .
- 5- المراجعة السنوية للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة .

- 6- مراجعة هيكل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها .
- 7- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.
- 8- إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي

بد اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت خلال العام 2017

بناء على أحكام المادة رقم (47) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / ر م) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، تعقد لجنة الترشيحات والمكافآت اجتماعها مرة واحدة خلال العام على الأقل أو كلما دعت الحاجة ، وعليه عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت أربعة اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 بحضور جميع أعضائها شخصيا ، وقد وضعت اللجنة سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبية ، وقد نظمت وتابعت الإجراءات الخاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق مع القوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام قرار الحوكمة ، وكانت اجتماعات اللجنة كما يوضح الجدول التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعتمادات
الأول	08 فبراير 2017	3	-
الثاني	12 أبريل 2017	2	1
الثالث	02 أغسطس 2017	3	-
الرابع	14 نوفمبر 2017	3	-

بناء على المهام أعلاه تطبق لجنة الترشيحات والمكافآت جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل ، وتسري هذه الأحكام و القواعد على جميع الأعضاء في أدائهم لواجباتهم.

سادسا : لجنة المطلعين

بناءً على المادة (12/سجل المطلعين) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر.م) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، وقرار مجلس إدارة الشركة في اجتماعه رقم (2016/4) المؤرخ في 2016/09/21 بتشكيل لجنة المطلعين تختص بالمتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم ورفع التقارير ، وقد تم تحديد أعضاء اللجنة والاختصاصات والمهام الموكلة لها حسب التالي :

1. السيدة /داليا محمد الشحي –رئيس اللجنة
2. السيد / محمد مصطفى البركي - عضو
3. السيد / محمد حسن حسنين – عضو

ب- اختصاصات اللجنة والمهام الموكلة لها:

1. إدارة ومتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم .
2. إعداد سجل خاص ومتكامل لجميع الأشخاص المطلعين والأشخاص المطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوافر لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها .
3. الاحتفاظ بسجل الإفصاحات السابقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين .
4. الاحتفاظ باقرارات رسمية للأشخاص المطلعين والمطلعين بصورة مؤقتة على المعلومات الداخلية للشركة .
5. متابعة شهرية لأرصدة المطلعين .
6. رفع الكشوف والتقارير الدورية عن تعاملات المطلعين إلى سوق أبوظبي للأوراق المالية .
7. إشعار جميع الأشخاص المطلعين على الضوابط المطلوبة ، من خلال تسليمهم وتوقيعهم لإقرارات رسمية .
8. متابعة إخطار المطلعين عن فترات حظر التداول .
9. مراجعة ومراقبة سياسة التداول الخاصة بالأشخاص المطلعين بما يتفق مع قواعد الإفصاح والشفافية وإجراء مايلزم .
10. الاجتماع 4 مرات سنويا أو كلما دعت الحاجة .

ج- ملخص عن تقرير أعمال اللجنة خلال العام 2017

1. تمت مراجعة سجل الأشخاص المطلعين والتأكد من عدم وجود أي تعاملات على أسهم الشركة لأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها وجميع الأشخاص المطلعين لدى الشركة في الأوراق المالية خلال العام 2017 والتأكد من ذلك من خلال كشوف رسمية واردة من كل من (سوق أبوظبي للأوراق المالية وبورصة الكويت) تؤكد ما جاء في سجلات الشركة.
2. تمت مراجعة القرارات المقدمة من أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين التي تفيد بعدم التداول في الأوراق المالية على أسهم الشركة خلال العام 2017.
3. تم التأكد من إدارة علاقات المستثمرين بتحديث قائمة المطلعين بشكل فوري على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية ، وإرسال قائمة إلى بورصة الكويت وهيئة أسواق المال.
4. تم تزويد سوق أبوظبي للأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع وبورصة الكويت وهيئة أسواق المال بقائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة والموظفين المطلعين.
5. تم متابعة إدارة الرقابة الداخلية وسكرتارية مجلس الإدارة عن إخطار المطلعين بفترات الحظر. حيث تم التأكد من مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين بشأن حظر التداول على الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة خلال فترات الحظر حسب القوانين .
6. قررت اللجنة الحصول على إقرارات رسمية من الأشخاص المطلعين سواء الدائمين أو المطلعين بصورة مؤقتة على معلومات خاصة بالشركة وذلك للحفاظ على سريتها ، وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأطراف أخرى، وتحمل جميع المسؤولية القانونية في حال الإخلال بما جاء في الإقرار.
7. إشعار جميع الأشخاص المطلعين وإطلاعهم على الضوابط المتعلقة بالمطلع الطبيعي أو الاعتباري والمسؤولية القانونية التي تنجم عن الإخلال بسرية المعلومات كما هو موضح في البند رقم (6).

قامت اللجنة برفع تقرير مفصل عن أعمالها إلى المجلس وقد التزمت بجميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها وحوكمة مجلس الإدارة.

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بتنظيم سياسات التدقيق والرقابة ، تهدف إلى تقييم وسائل وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة وتساعد الشركة على تطبيق قواعد الحوكمة فيها على نحو سليم ، والتحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والتي تنظم عملها و تنظيم السياسات والإجراءات الداخلية ومراجعة البيانات المالية ، ومراجعة السياسات والممارسات المحاسبية ، وتمتع إدارة الرقابة الداخلية بالاستقلال الكافي لإداء مهامها وتتبع مجلس الإدارة مباشرة .

تتوفر لدى إدارة الرقابة الداخلية الصلاحيات الكاملة للوصول إلى جميع مستندات وسجلات الشركة وبيانات وتعاملات موظفيها ، وتلتزم إدارة الرقابة الداخلية باتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان التنفيذ الدقيق للقرارات والتوجيهات الصادرة من مجلس الإدارة أو رئيسه ولجانه إلى الإدارة التنفيذية، وبحسب الحوكمة الصادرة من مجلس الإدارة بأن على جميع الإدارات والعاملين التعاون الدائم مع إدارة الرقابة الداخلية لعلاج القضايا والأحداث التي تواو تصحيح مسار العمل حسب الأنظمة و في حال عدم تعاون أي موظف تكون إدارة الرقابة ملزمة برفع تقرير إلى المجلس .

تقوم إدارة الرقابة الداخلية برفع تقارير حول مدى تنفيذ السياسات الصادرة من مجلس الإدارة ولجانه و ذلك من خلال تقارير دورية و سنوية و تقارير عاجلة ، ومن أهم أهداف ومهام وصلاحيات إدارة الرقابة الداخلية التي حددها مجلس الإدارة ، كالتالي :

- التأكد من صحة وسلامة إجراءات العمل في جميع إدارات الشركة
- تحديد مدى التزام الشركة بمتطلبات الحوكمة وقواعد السلوك المهني
- التأكد من التزام المؤسسات والشركات المتعاملة مع الشركة والعاملين في الشركة من تطبيق قواعد الحوكمة والإنضباط المؤسسي والسلوك المهني.
- منع واكتشاف وتصحيح الأخطاء والمخالفات
- التأكد من التزام الموظفين بالقوانين واللوائح وسياسات الشركة
- مراجعة الوسائل لضمان سلامة الأصول والتحقق من الوجود الفعلي للأصل
- القيام بمراجعات منتظمة ودورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير بالنتائج والتوصيات
- التعاون مع المدقق الخارجي لتنفيذ قرارات الجمعية العمومية
- تعاون الإدارة التنفيذية مع الرقابة الداخلية لتحقيق أهداف مجلس الإدارة
- التأكد من دقة السجلات المحاسبية وتكاملها حتى يمكن الإعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات العليا

وبناء على ما ورد أعلاه ، يقر مجلس الإدارة مسؤوليته عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة الذي يتمتع بصلاحيات كافية لتطبيق قواعد الحوكمة في جميع أعمال الشركة و يحقق الشفافية والمسألة العادلة.

ب. اسم مدير إدارة الرقابة الداخلية ومؤهلاته

السيد / محمد مصطفى البركي مدير الرقابة الداخلية ، وهو حاصل على بكالوريوس في الإدارة المالية والمحاسبية و ماجستير إدارة أعمال من الجامعة اللبنانية الأمريكية سنة 2008 ، ويتمتع بخبره عمليه تزيد عن تسع سنوات في الإدارة المالية و التدقيق الداخلي في مؤسسات كبرى تنوعت بين دول مختلفاً .
- حيث أن السيد محمد مصطفى البركي قد قدم استقالته في نهاية العام 2017 فقد تم تعيين السيد / محمد حسين مديراً لإدارة الرقابة الداخلية بداية من أول يناير 2018.

ج. ضابط الأمتثال

السيد / ماجد عبدالله ضابط إمتثال ، وهو حاصل على بكالوريوس في الإدارة المالية والبنوك ، ويتولى مهام التحقق من مدى التزام الشركة والعاملين فيها بالقوانين والأنظمة والقرارات واللوائح المعمول بها.

د. كيفية تعامل إدارة الرقابة الداخلية لأي تحديات كبيرة بالشركة :

قامت إدارة الرقابة الداخلية بتقييم وسائل وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة ، ومراجعة النظم المتبعة في شأن السياسات الداخلية والتأكد من تطبيق قواعد الحوكمة في الشركة والتحقق المستمر من التزام الشركة بالقوانين والقرارات ، ورفع تقارير دورية لكل من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق ، وتدعم الشركة سياسة للإبلاغ عن المخالفات والتي تتيح لأي موظف أو عميل أو مورد الإبلاغ عن أية مخالفات مالية أو مهنية أو قانونية أو أخلاقية بسرية تامة .

تتعامل إدارة الرقابة الداخلية مع أية تحديات في الشركة باستقلالية وموضوعية وذلك من خلال إبلاغ لجنة التدقيق وإعلام الإدارة التنفيذية العليا بالمشكلة والمخاطر المحتملة واقتراح الخطوات اللازمة من أجل معالجة المشكلة والتأكد من عدم تكرارها ومتابعة الإدارة العليا للتأكد من تنفيذ الإجراءات والقرارات المتخذة .

تؤدي إدارة الرقابة الداخلية عملها بكل إستقلالية وشفافية وتوفر لها الإدارة الصلاحية للوصول إلى جميع مستندات وسجلات الشركة من خلال الرقابة الإلكترونية وأيضا جميع بيانات وتعاملات موظفيها وتشارك جميع الإدارات و العاملين في مسيرة العمل اليومي واللجان العاملة بالشركة لجنة المشتريات، اللجنة الفنية ، لجنة التطوير و الإستثمار واللجان الأخرى.

ثامنا : المخالفات خلال العام 2017

قامت إدارة الرقابة الداخلية تحت مظلة مجلس الإدارة بالتدقيق على مدى إلتزام الشركة بالقوانين والقرارات الصادرة من الدولة وأيضا الحوكمة الداخلية الصادرة من مجلس الإدارة وتبين أنه خلال العام 2017 لم ترتكب الشركة أي مخالفة ولم تتعرض لأيّة عقوبات أو قيود سواء من قبل الجهات الرسمية أو الوزارات أو الدوائر الحكومية أو المحلية أو المؤسسات العامة أو الخاصة أو جميع المتعاملين معها ، حيث حرصت الشركة على الإلتزام بالقوانين الإتحادية والمحلية والقرارات الوزارية وحوكمة مجلس الإدارة في جميع تعاملاتها ، وحققت العدالة مع جميع المتعاملين معها ، مما يتوافق مع سمعة الشركة الطيبة التي تتميز بها.

تاسعا : مساهمات الشركة في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة

أولا : المساهمات الطوعية :

يولي مجلس ادارة الشركة مسؤولية خدمة المجتمع اهتماما كبيرا وتتصدر اهتمامات الشركة وتسعى من خلال موظفيها على المشاركة في كافة المناسبات الوطنية والاجتماعية سعيا منها لإقامة شراكات مؤسسية وعلاقات وطيدة مع المجتمع المحلي ، حيث دأبت الشركة منذ تأسيسها على تقديم المساهمات الطوعية باعتبارها إحدى القيم التي حرص مجلس الإدارة على تطبيقها من خلال مساهمات فاعلة وهادفة تحقق الشراكة المجتمعية وتسهم في تلبية احتياجات المجتمع المحيط بها .

▪ المساهمات الطوعية المجتمعية التي قدمتها الشركة :

تطبيقا للقانون الإتحادي رقم (2) لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية ، والذي أجاز للشركات دفع مساهمات طوعية ، وألزم بأن لا تزيد المساهمات الطوعية على (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمات الطوعية على أن :

1. يصدر بها قرار خاص من الجمعية العمومية
2. تكون هذه المساهمات لأغراض خدمة المجتمع
3. أن يذكر بشكل واضح الجهة المستفيدة من هذه المساهمات في تقرير مدقق الحسابات وميزانية الشركة.

والتزاما بنص المادة رقم (65) من النظام الأساسي الداخلي للشركة بشأن المساهمات الطوعية ، وتنفيذا لسياسة المساهمات الطوعية المعتمدة من مجلس الإدارة ، قامت الشركة بتحديد المبلغ النقدي المخصص عن السنة المنتهية في 2017/12/31 حسب المادة رقم 242 من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 والذي بلغ 1.2 مليون درهم .

وتنفيذا لما جاء أعلاه تنوعت مساهمات الشركة الطوعية بين مساهمات نقدية و مساهمات عينية كالتالي:-

أ- المساهمات النقدية :

بلغت المساهمات النقدية الطوعية للشركة في عام 2017 ، مبلغ 235,584 درهم وتمثلت هذه المساهمات في الدعم النقدي للمؤسسات ذات النفع العام والمؤسسات الخيرية والأندية الرياضية والمؤسسات الخدمية . بالمشاركة ومن ذوي الدخل المحدود .

ب- المساهمات العينية :

ساهمت الشركة بتقديم مواد البناء المختلفة وخدماتها لمساعدة المواطنين من ذوي الدخل المحدود من المجتمع المحلي والمؤسسات ذات النفع العام والجمعيات الخيرية والأندية الرياضية والمؤسسات الخدمية .

تدعم الشركة المساهمة في المناسبات الوطنية من خلال السماح للموظفين من ذوي الإختصاص بالمشاركة في الإحتفالات والمناسبات الوطنية بشكل دائم لتحقيق الأهداف المرجوه .

■ التواصل المجتمعي :

لقد تخطت الشركة بمساهماتها العينية والنقدية في السعي نحو المشاركة المجتمعية الفاعلة من خلال تبني الإدارة التنفيذية لمبادرة مجلس الإدارة الرائدة في دعم المجتمع وبناء علاقة مجتمعية متينة تسهم في تحقيق الأثر الإيجابي بيئيا واجتماعيا ، واتباع مبدأ الشفافية والسلوك الأخلاقي في ممارساتها ، من خلال التواصل المجتمعي بمختلف أطيافه في المناسبات الوطنية والإنسانية والاجتماعية المختلفة ، واستطاعت من خلالها توطيد هذه العلاقة لتصبح الشركة جزءا من المجتمع المحيط بها .

قد إستمرت الشركة في الجهود من أجل الإندماج بفعالية في واقع المجتمع بجميع شرائحه لكي تحقق رؤية مجلس الإدارة والمساهمين بأننا جزء من المجتمع.

ثانيا : الحفاظ على البيئة :

تحرص الشركة على الإلتزام بتطبيق القوانين والقرارات الصادرة من كل من وزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة برأس الخيمة وقد فعلت الشركة نظام الرقابة المستمر للواقع البيئي للشركة من خلال الكاميرات والتي جعلت هيئة البيئة تتابع واقع الشركة الكترونيا بشكل متواصل وبدون أية وسيط ، وتقوم الشركة بإيقاف التشغيل فورا في حالة أية إنبعاثات ، وتنفذ الشركة سياسة مجلس الإدارة بأن تكون الشركة رائدة في مجال عملها من خلال تطبيق أفضل الممارسات ذات الصلة تحت شعار بيئة مستدامة ومنتج أخضر ، وفي إطار رفع كفاءة مشروع الاستفادة من الحرارة المفقودة في انتاج الكهرباء تم اضافة غلاية بخار سعة 90 متر مكعب اذ يعتبر هذا المشروع أحد المشاريع البيئية الرائدة في المنطقة والذي يعزز ويدعم رؤية القيادة الرشيدة حول الإقتصاد الأخضر ، حيث أن لدى الشركة منهجية دائمة تتبناها منذ تأسيسها ، وتقوم بتنفيذها بدقة متناهية وتحت إشراف مجلس الإدارة لتحقيق البيئة الملائمة ، والتي تتوافق مع الطبيعة البيئية للمنطقة المحيطة ، وتعمل الشركة على دعم توجهات الدولة نحو الإقتصاد الأخضر من خلال المشاريع البيئية المستمرة بأفضل وأحدث التكنولوجيا العالمية والتي تتناسب مع المكانة المرموقة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

أ- مشاريع العمران الحضري :

تولي الشركة مشاريع العمران الحضري اهتماما كبيرا حيث أنه يمثل الواجهة المشرقة للواقع البيئي للشركة وتساهم هذه المشاريع في إبراز رسالة تحملها الشركة وتعمل على تحقيقها إلتزاما منها بأهمية مظاهر العمران الحضري داخل الشركة و تحقيقا للسلامة المهنية والأمن الوظيفي للعاملين بالشركة والمتعاملين معها و حسب الشروط والمعايير البيئية المطلوبة من كل من وزارة الموارد البشرية والتوطين ووزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة والتنمية برأس الخيمة .

ب- الإهتمام بالتشجير :

ضاعفت الشركة إهتمامها باستغلال الساحات المكشوفة بالتشجير وزراعة أشجار الظل والنباتات داخل وحول محيط الشركة تحقيقا للتكامل مع مشاريع العمران الحضري التي تهدف إلى إبراز المظهر الجمالي للشركة وزيادة الرقعة الخضراء التي تساهم في تحسين الوضع البيئي للمنطقة .

عاشرا : معلومات عامة


أ. سعر سهم الشركة في سوق أبوظبي للأوراق المالية
(الأعلى/الأدنى/الإغلاق) خلال السنة المالية 2017

أعلى/أدنى/الإغلاق لعام 2017	ديسمبر	نوفمبر	أكتوبر	سبتمبر	أغسطس	يوليو	يونيو	مايو	أبريل	مارس	فبراير	يناير	أعلى سعر
1.15	0.99	1.04	1.07	1.05	1.09	0.97	0.99	1.01	1.15	1.13	1.14	1.05	أعلى سعر
0.88	0.90	0.92	0.96	0.96	0.97	0.88	0.90	0.92	0.98	1.00	1.00	0.93	أدنى سعر
0.99	0.99	0.97	1.04	0.98	1.04	0.97	0.90	0.97	0.98	1.07	1.12	1.00	الإغلاق




حركة تداول أسهم شركة أسمنت الخليج في سوق أبوظبي للأوراق المالية خلال عام 2017

حركة تداول أسهم شركة أسمنت الخليج في سوق أبوظبي للأوراق المالية خلال عام 2017



ب. الأداء المقارن لسهم شركة أسمنت الخليج مع مؤشر السوق العام ومؤشر قطاع الصناعة لعام 2017



طبقاً للنظام الأساسي الخاص بشركة أسمنت الخليج الذي ينص على أن - جميع أسهم الشركة إسمية ويجب أن لا تقل نسبة مساهمة مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي من الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتباريين المملوكة بالكامل لمواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون في أي وقت طوال مدة بقاء الشركة عن (51٪) من رأس المال . ولا يجوز أن تزيد نسبة مساهمة غير مواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي عن (49٪) :-

نسبة الأسهم المملوكة				تصنيف المساهم
المجموع	حكومت	شركات	أفراد	
%25.63	%7.38	%8.27	%9.98	محلي
%73.25	-	%50.37	%22.88	دول مجلس التعاون الخليجي
%0.56	-	%0.01	%0.55	الدول العربية
%0.56	-	%0.45	%0.11	دول أخرى
%100	%7.38	%59.10	%33.52	المجموع

د. المساهمين الذين يملكون (5٪) أو أكثر من رأس مال الشركة كما في 31 ديسمبر 2017

م	اسم المساهم	عدد الأسهم المملوكة	نسبة الأسهم المملوكة من رأس المال
1.	شركة الاستثمارات الوطنية - حساب العملاء	308,436,252	37.56%
2.	حمد بن عبد العزيز بن حمد الوئيس	63,011,689	7.67%
3.	شركة السالم المحدودة	60,573,773	7.38%
4.	سالم عبد الله سالم الحوسني	59,747,383	7.28%
5.	حكومت رأس الخيمة	59,639,263	7.26%

م توزيع المساهمين وفقا لحجم الملكية كما في 2017/12/31

م	ملكية الأسهم (سهم)	عدد المساهمين	عدد الأسهم المملوكة	النسبة من رأس المال
.1	أقل من 50,000	1,361	12,583,597	%1.53
.2	من 50,000 إلى أقل من 500,000	326	48,185,823	%5.87
.3	من 500,000 إلى أقل من 5,000,000	87	121,134,447	%14.75
.4	أكثر من 5,000,000	11	639,192,953	%77.85
	الإجمالي	1,785	821,096,820	%100

و. الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن ضوابط علاقات المستثمرين

تعتمد الشركة منذ التأسيس سياسات وإجراءات شاملة لضمان الالتزام التام بالقوانين والأنظمة واللوائح الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع ، وتحرص الشركة على أن يكون المساهم هو المحور الرئيسي للاهتمام والتواصل معه واعطاءه الأولوية ، ونؤكد مدى اهتمام الشركة والتزامها بالشفافية ، وتطبيق معايير قياسية عالية المستوى تمكن إدارة الشركة من متابعة تقدم علاقتها مع المستثمرين ، فقد أضافت الشركة إدارة علاقات المستثمرين إلى الهيكل التنظيمي واعتمدت من مجلس الإدارة ، وذلك قبل المهلة المحددة من قبل الهيئة بناءً على التعميم الصادر من الهيئة في تاريخ 2015/01/11 بشأن ضوابط علاقات المستثمرين ، وعليه قد تم تنفيذ تلك الضوابط والمتطلبات على النحو التالي :

1. السيدة / داليا محمد البخيتي - مسؤول مختص بإدارة علاقات المستثمرين:

- تجيد التحدث باللغتين العربية والإنجليزية.
- حصلت على مؤهل علمي وخبرة عملية مرتبطة بمجالات الأعمال والمحاسبة والعلاقات العامة.
- ملّمت بالمتطلبات القانونية والتشريعية ذات الصلة.
- لديها المعرفة الكاملة بأنشطة الشركة والفرص المتاحة أمامها.
- لديها القدرة على استخدام قنوات اتصال مختلفة ، وتتمتع بمهارات الاتصال مع العملاء.
- لديها القدرة على توصيل المعلومات الفنية والمالية الخاصة بالشركة والتي قد تكون معقدة إلى المستثمرين بصورة سهلة الفهم.

2. إنشاء قسم مخصص لعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة:

تفعيل قسم مخصص لعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة يدار من خلال إدارة علاقات المستثمرين يتماشى مع المعايير الدولية ويشمل كافة التقارير المتعلقة بالنتائج المالية ، والبيانات التي يتم الإفصاح عنها وغيرها من البيانات المتعلقة بالشركة ، ووسائل الاتصال بقسم علاقات المستثمرين مما يعبر عن أهمية المستثمر وسهولة حصوله على المعلومات ، وذلك من خلال الموقع الإلكتروني :

(<http://www.gulfcement.ae/investor-relations>)

3. نشر المعلومات والبيانات التي يتم الإفصاح عنها ، وغيرها من البيانات المتعلقة بالشركة وحقوق المساهمين:

اعتمد مجلس إدارة الشركة تطبيق تلك المتطلبات من خلال أفضل ممارسة إلكترونية ذكية تتطابق مع التطور التكنولوجي مع مستوى المستثمرين يشمل بيانات ووسائل الاتصال بقسم علاقات المستثمرين وتوفير كافة التقارير المتعلقة بالنتائج المالية سواء المسجلة بالأرشفة أو المنشورة ، وتتوافق مع شروط إصدار ومتابعة البيانات المالية حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/م.ر) لسنة 2016 من خلال التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي.

4. نشر العروض التقديمية للمستثمرين:

تقوم النشر بنشر جميع التقارير المالية والاستراتيجيات والتوقعات المستقبلية للشركة على الموقع الإلكتروني أو من خلال موقع السوق متى ما تطلب ذلك مع مراعاة تحديدها.

5. بوابة التواصل مع إدارة علاقات المستثمرين:

- هاتف رقم : 971 7 2668222 + (تحويلية : 371/377)
- البريد الإلكتروني : shares@gulfcement.ae
- أي آلية تواصل أخرى

وحيث أن شركة أسمنت الخليج شركة صناعية وأغلب معلوماتها تتعلق بالصناعة ما عدا البيانات المالية (ربع سنوي - نصف سنوي - سنوي) ، بالإضافة إلى القرارات الجوهرية والتي يتم الالتزام بها ، إلا أن إدارة الشركة حريصة على توفير كل ما يسهل ويحقق الشفافية والدقة وصحة المعلومات التي يجب إيصالها للمستثمر بكل شفافية.

ز- القرارات الخاصة التي تم عرضها في الجمعية العمومية السنوية -التاسعة والثلاثون- ، والإجراءات المتخذة بشأنها

عقدت الجمعية العمومية لمساهمي الشركة اجتماعها -الأربعون- يوم 12 أبريل 2017 ، وقد بلغ النصاب القانوني للاجتماع بالأصالة والوكالة نسبة 66.67% من رأس مال الشركة ، وقد أقرت الجمعية العمومية القرارات الخاصة المدرجة على جدول الأعمال بالإجماع ، كما يلي:

1. تقديم مساهمات طوعية لأغراض خدمة المجتمع وتفويض مجلس الإدارة في تحديد الجهات التي سيتم تخصيص هذه المبالغ لها على ألا تتجاوز المساهمات الطوعية (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين (2015/2016) وبمراعاة أحكام قانون الشركات التجارية رقم 2 لسنة 2015 :

موافقة الجمعية العمومية بالإجماع على تقديم مساهمات طوعية لأغراض خدمة المجتمع وتفويض مجلس الإدارة في تحديد الجهات التي سيتم تخصيص هذه المبالغ لها على ألا تتجاوز المساهمات الطوعية (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين (2015/2016) وبمراعاة أحكام قانون الشركات التجارية رقم 2 لسنة 2015.

ح. الأحداث الجوهرية خلال العام 2017


- تمثل تكلفة الطاقة حوالي 40% من من تكلفة التشغيل وحيث أنه قد ارتفعت بنسبة 39% إلا أن الإشراف المباشر من مجلس الإدارة والحرص اللامتناهي من الإدارة التنفيذية فقد عوضت الشركة الجزء الأكبر من هذا الإرتفاع في التكاليف من خلال العمل على تخفيض التكاليف.
- أفصحت شركة الاستثمارات الوطنية وهي أحد أكبر المساهمين لشركة اسمنت الخليج في الكويت عن التخرج عن أسهمها لشركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات - شركة كويتية - ، كما أعلنت شركة الخير عن عزمها بيع كامل حصتها البالغة 37.81% من رأس مال شركة اسمنت الخليج ، مع العلم أن هناك مفاوضات تجري بينها وبين المشتري المحتمل والتوصل إلى إتفاق نهائي.
- تعتمد الشركة على تصدير 60% من إنتاجها خارج الدولة وبالرغم من الواقع الغير مستقر فقد استطاعت أن تسوق منتجاتها بالكامل خلال العام 2017.

تولي شركة أسمنت الخليج التوطين أحد اهتماماتها وتعتبره أحد المسؤوليات الملقاه على عاتقها، وقد .:

- بلغت نسبة التوطين 10٪ لعام 2017 ، وجاري إستكمال النسبة المطلوبة للتوطين البالغة 18٪ من إجمالي عدد الموظفين حسب قوانين الدولة وقرار مجلس الوزراء رقم 1/259 لسنة 2004.

ي - المشاريع والمبادرات الإبتكارية التي قامت بها الشركة أو جاري تطويرها خلال العام 2017

- تم بحمد الله - إضافة - غلاية البخار منخفض الضغط سعة 90 طن / ساعة ، لتوفير النقص في البخار لوحدة الإستفادة من الحرارة المفقودة في تشغيل المولد البخاري بطاقته القصوى عند 35.5 ميجاوات / ساعة .
هذا المشروع يدعم توجه الشركة في تخفيض التكاليف في مجال الطاقة والذي حقق نجاحا باهرا وسيكون له الأثر الإيجابي على مستقبل الشركة .
- حصلت الشركة على تصريح إنتاج اسمنت أبار البترول - شهادة المونوجرام - تحت رقم 0137 - 10A ، وبذلك أصبحت الشركة مرخصة لإنتاج هذا النوع من الاسمنت ، وتبذل الشركة جهودها لتسويق هذا المنتج داخل وخارج دولة الامارات العربية المتحدة .



عمر بن صقر القاسمي
رئيس مجلس الإدارة

